تقرير دار ضيافة الطفل ٢٠١٩/٢٠٢٠

(نسخة أولية)

Table of Contents

مقدمة التقرير 2

المعلومات العامة عن أطراف المشاهدة: الحاضن/ة والمشاهد/ة 2

معلومات الشخصية للأم والأب (حاضن/ة ومشاهد/ة) 3

المعلومات عن الزواج والطلاق: 5

أسباب الانفصال والطلاق: العنف ضد المرأة 7

الخدمات المقدمة في دار الضيافة: 10

التوزيع الجغرافي لتسجيل حالات المشاهدة 13

خاتمة وتوصيات التقرير 13

مقدمة التقرير

ضمن مساعي اتحاد المرأة الأردنية للوقوف على أهم المشاكل الاجتماعية التي تواجه النساء خصوصا والمجتمع الأردني عموما محاولا إيجاد الحول ومساعدة وتمكين ورفع وعي المرأة والمجتمع بحيث يتم فهم هذه المشكلات واثارها وبالتالي المساهمة في التغيير، يأتي هذا التقرير ليقدم أرقاما واحصاءات مرتبطة ببرنامج دار ضيافة الطفل للعامين ٢٠١٩ و٢٠٢٠.
تقدم دار ضيافة الطفل خدمات مشاهدة الأطفال في حالات الطلاق والانفصال وفي حال عدم وجود توافق بين الطرفين على مشاهدة الأطفال بشكل ودي، وبالرغم من ان الغالبية العظمى من الحالات تحول بقرار حكم من المحكمة، يستقبل الاتحاد بعض الحالات من خلال برنامج خط الارشاد الهاتفي القانوني، الاجتماعي والنفسي. وقبل تأسيس الدار في عام ١٩٩٧ كانت المشاهدات للأطفال تتم من خلال مراكز الشرطة والمحاكم، الأمر الذي كان له أثار نفسية على الأطفال، تعميق للخلافات بين الطرفين، ومحدودية للعلاقة بين الطفل والأب أو الام غير الحاضن للأطفال.

وفي تقييم الاتحاد الأولي لأهمية تأسيس البرنامج كان من الواضح ان العديد من المشاهدات لا تستمر لوقت طويل في مراكز الامن مما يحرم الطفل والطرف المشاهد من بناء علاقة وقطع لوسائل التواصل بينهما. ولم تتوقف أهداف الاتحاد على إيجاد مكان أمن لمشاهد الأطفال بل تعدته للعمل على برنامج موازي للتوافق الاجتماعي وحققت اهداف يمكن تلخيصها ب: زيادة ساعات المشاهدة بحيث يستطيع الطرف المشاهد قضاء وقت أطول مع الأطفال، التحويل المنزلي للمشاهدة والذي ينطلق من ان المنزل هو المكان الأمثل للتواصل بين الوالدين والأطفال، تحقيق الحضانة المشتركة للطرفين بحيث يتحمل الطرفين بشكل متساوي لحضانة الأطفال والمسؤوليات المترتبه عليها، الحد من النزاعات القضائية وإيجاد مكان أمن للحوار والتفاهم بين الطرفين، اعادة الحياة الزوجية اذا كان ذلك لمصلحة الطرفين وهناك رغبة لديهم بالعودة للحياة الزوجية، تأهيل وتمكين المرأة اجتماعيا واقتصاديا ومساعدتها على اتمام دراستها وايجاد فرصة عمل توظيف امكانيات الاتحاد والتوسع بأهدافه من خلال تمكين المرأة في مختلف المجالات، ودعم و مساعدة الاطفال المستفيدين من الدار على الصعد النفسية والاجتماعية والتعليمية. ومنذ تأسيس دار ضيافة الطفل ولغاية نهاية سنة ٢٠٢٠ تم تسجيل ٩٤٢٨ حالة مشاهدة في الدار. وتعمل الدار من خلال فرعها الرئيسي في عمان وفروعها في الثمانية مناطق المختلفة في انحاء المملكة الزرقاء، إربد، الرمثا، السلط، حطين، الوحدات، البقعة، مأدبا.

ويقسم هذا التقرير إلى قسمين، الأول يقدم معلومات عامة عن أطراف المشاهدة، حالة الزواج والانفصال والعوامل والأسباب المؤدية للخلافات والخدمات التي قدمها الاتحاد للأطراف المختلفة. الجزء الثاني من التقرير يقدم معلومات عن النساء اللواتي يشاهدن أطفالهن وغير حاضنات محاولا فهم الأسباب التي تدفع النساء للتنازل عن حضانة الأطفال ومقارنة بعض الخصائص الخاصة بهن في محاولة للتوقف على الأسباب وفهمها وتحليلها.

المعلومات العامة عن أطراف المشاهدة: الحاضن/ة والمشاهد/ة

سجل الاتحاد ٨٨٧. حالات مشاهدة جديدة خلال عامي ٢٠١٩ و٢٠٢٠. وقد زادت نسبة الحالات في عام ٢٠١٩ وبنسبة ٥٥,٤٪ مقارنة بعام ٢٠٢٠، والذي شكلت نسبة تسجيل الحالات فيه ٤٤,٦٪ وبفارق حوالي ١٠٪. وقد شكلت الأمهات ما نسبته حوالي ٧٩٪ من المجموع الكلي للحاضن للأطفال، تلاها الاب وبنسبة ١٧,٤٪، والجدة للأم ٣٪ ونسبة ٠,١٪ للعمة والخالة. وتعبر هذه النسبة عن الحالة العامة للحضانة للأطفال بحيث تكون عادة للأم. وجاءت نسبة الأمهات اللواتي كان لهن حق المشاهدة بحوالي١٧٪ مقارنة بالأب والذي شكل ما نسبته ٧٢٪ من المجموع الكلي للمشاهدات و٨,٦٪ للجدات من طرف الأب.

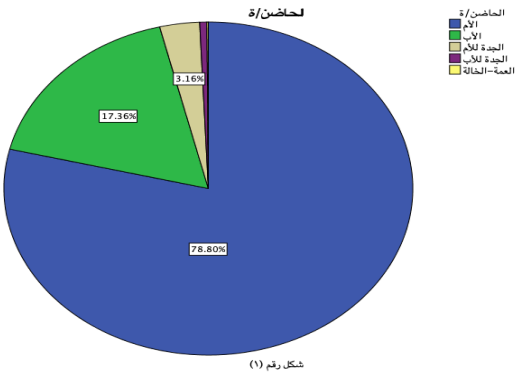

شكل رقم (١)

معلومات الشخصية للأم والأب (حاضن/ة ومشاهد/ة)

شكل عمر الأمهات ما بين ٢٣-٢٧ النسبة الأكبر من المجموع الكلي للأمهات وبنسبة ٣١,٩٪، تلاها الأمهات للأعمار ٢٨-٣٢ وبنسبة ٢٩٪. ومن الملاحظ أن عدد الحالات تقل للأعمار ما فوق ال ٤٢٪ وقد يكون هذا مرتبط مباشرة بإن نسبة حالات الطلاق تقل لهذه الاعمار كما سيتم مناقشته لاحقا في التقرير. ومن الملاحظ أيضا وجود حالات لأمهات اللواتي يقل عمرهن عن السن القانوني للزواج (أقل من ١٨). وبما ان الحالات مرتبطة بمشاهدة الأطفال، فإن وجود مثل هذه الحلات حتى لو بنسبة قليلة هو مؤشر على ان الزواج كان في سن مبكر جدا. في المقابل شكلت الفئة العمرية ما بين ٢٨-٣٧ للأب الغالبية العظمى من الحالات وبنسبة ٦٠٪ من المجموع الكلي للآباء، تلاها الفئة ما بين ٣٨-٤٢ وبنسبة ١٦٪.

العمر الحالي للأم
الجدول (٢)

		Frequency	Valid Percent
Valid	less than 18	2	.2
	18-22	92	10.4
	23-27	282	31.9
	28-32	259	29.3
	33-37	140	15.9
	38-42	70	7.9
	33-47	30	3.4
	48-52	6	.7
	53+	2	.2
	Total	883	100.0

بالنسبة لجنسية الأم فقد شكلت الجنسية الأردنية ما نسبته ٩٤٪ من الأمهات، ٥٪ من الجنسيات العربية وحوالي ١٪ للجنسيات غير العربية. وشكلت الجنسية الأردنية للأب حوالي ٩٥,٦٪ والجنسيات العربية ٤,١٪ و٠,٣٪ للجنسيات الأجنبية.

الحالة التعليمية للأم: شكل التعليم الثانوي النسبة الأكبر للتحصيل العلمي للأمهات وبنسبة ٤٠٪، تلاها التعليم الجامعي (٣٢٪) والاعدادي (١٦,٧٪) والابتدائي (٨٪).

المستوى التعليمي للأم
الجدول (٣)

		Frequency	Valid Percent
Valid	أمي	2	.2
	ملم	1	.1
	ابتدائي	71	8.1
	أعدادي	147	16.7
	ثانوي	353	40.1
	جامعي	273	31.0
	دراسات عليا	34	3.9
	Total	881	100.0

في المقابل نرى بإن التعليم الجامعي للآباء قد شكل النسبة الأكبر من مجموع الحالات وبحوالي ٤٢٪، تلاها التعليم الثانوي (٣٨٪). وشكلت نسب الاعدادي، الدراسات العليا، الابتدائي والامية نسب أقل بكثير (٦,٧٪، ٣,٨٪، ٠,٣٪ على التوالي) وكما هو مبين في الشكل (٤).

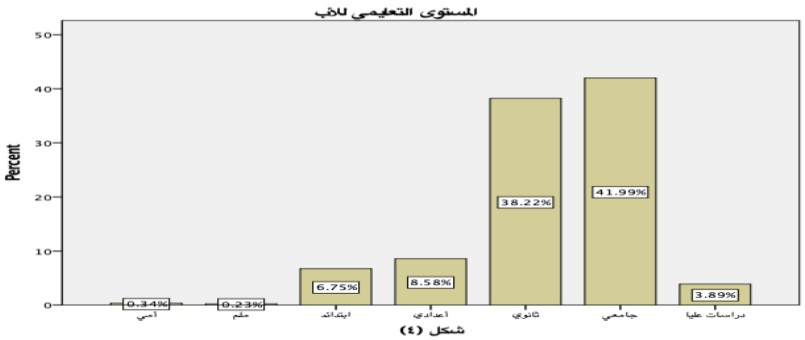

شكل (٤)

شكل عدد الحالات التي تسكن المدن الغالبية العظمى من المشاهدات في الاتحاد وبنسبة ٨٠٪ من مجموع الحالات، تلاها القرى وبنسبة ١٤,٧٪ والمخيمات الفلسطينية ٥٪. وقد ترتبط هذه النسب بالتوزيع السكاني عموما إلا انها تؤشر بشكل واضح على أن اللجوء للمحاكم لتحديد مكان المشاهدة للأطفال ليس الخيار الأول تحديدا في المخيمات الفلسطينية والذي يعود لأسباب مادية من تكلفة القضية او وجود ترتيبات عائلية بين الطرفين بحكم طبيعة السكن في المخيمات بحيث يكون التواصل بين الطرفين وقدرة الطرف غير الحاضن أسهل في مشاهدة الأطفال. وتعد الترتيبات العشائرية وتدخل الأقارب في حل النزاعات في القرى أحيانا السبب المباشر لعدم اللجوء للمحكمة أو المشاهدة في دار ضيافة الأطفال. لكن أيضا نسبة ١٤٪ نسبة كبيرة مقارنة بالتوزيع الجغرافي وتكدس السكان في المدن ونسبة الطلاق عموما في القرى، لذا يعتبر هذا مؤشر على ان الترتيبات العشائرية لا تكون قادرة في العديد من الحالات على حسم القضايا المرتبطة بالطلاق ومشاهدة الأطفال.

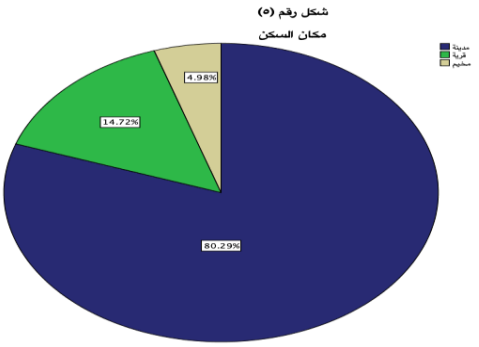

حالة العمل والقطاع الوظيفي: شكلت النساء العاملات ما نسبته ٣٢,٥٪ من الأمهات وغير العاملات ٦٦,٦٪. في المقابل شكلت حالة العمل للآباء ٩٢٪ للعاملين وحوالي ٨٪ غير عاملين. بالنسبة لقطاع العمل، شكل القطاع الخاص النسبة الأكبر للآباء والامهات وبنسبة ٧٠,٧٪ للرجال و٥٦٪ للنساء. وشكلت نسبة النساء العاملات في القطاع الحكومي حوالي ٣٧٪ مقارنة ب ٨٪ للرجال في القطاع العام. وشكل العمل الحر أو الذاتي للرجال نسبة أكبر من للنساء بحيث تعمل ما نسبته ١,٧٪ من النساء لحسابهن الشخصي بينما حوالي ١٨٪ لديهم عملهم الخاص. وتعكس هذه النسبة عموما تدني نسبة النساء اللواتي يعملن لحسابهن الخاص أو لديهن أعمال حره.

حالة العمل للأم
الجدول (٦)

		Frequency	Valid Percent
Valid	عاملة	286	32.5
	غير عاملة	586	66.6
	تبحث عن عمل	8	.9
	Total	880	100.0

قطاع الوظيفة للأم
الجدول (٧)

		Frequency	Valid Percent
Valid	حكومي	105	36.7
	خاص	161	56.3
	ذاتي	5	1.7
	عسكري	15	5.2
	Total	286	100.0

قطاع الوظيفة للآب
الشكل (٨)

		Frequency	Valid Percent
Valid	حكومي	67	8.2
	خاص	581	70.7
	ذاتي	153	18.6
	عسكري	21	2.6
	Total	822	100.0

المعلومات عن الزواج والطلاق:

تبين الأرقام لسن الزواج في الشكل (٩) بإن التزويج المبكر للفتيات ما زال يمارس ولأعمار أقل من ١٦ سنة بحيث ان ما نسبته ٣,٣٪ من النساء اللواتي راجعن دار الضيافة تزوجن تحت عمر ١٦ سنة وما نسبته ١٥٪ ما بين عمر ١٦-١٨٪. وبالنظر الى ارقام الطلاق التي توفرها دائرة الإحصاءات العامة فأن نسبة الطلاق للفئة العمرية ما بين ١٥-١٧ (تحت السن القانوني) بلغت ٦٥٩ حالة لعام ٢٠١٨[1]. ولا توفر دائرة الإحصاءات معلومات عن سن الزواج لما هو أقل من ١٨ سنة ولكن من الأرقام المتوفرة للفئة العمرية بين ١٥-١٩ بلغ عدد حالات الزواج ٨٢٢٦ في عام ٢٠١٨.[2] وترجع أسباب التزويج المبكر والذي مازال يمارس بأعداد كبيرة الى الفجوة في القانون والتي تسمح للقضاة بعقد الزواج تحت السن القانوني في حال "كان في ذلك مصلحة". وتعتبر هذه الفجوة مسؤولة عن وجود نسبة ليست بقليلة للطلاق والخلافات الزوجية إذا ما قارناها بنسبة الزواج الكلي لهذا العمر.

سن الزواج الأول للأم
الجدول (٩)

		Frequency	Valid Percent
Valid	16-	28	3.2
	16-18	133	15.1
	19-22	278	31.6
	23-26	306	34.8
	27-30	96	10.9
	30+	39	4.4
	Total	880	100.0

[1] دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠١٨، ارقام الطلاق ، متوفر على الرابط
http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/vitality/Marriage_and_Divorce/2018/Divorces2.pdf
[2] دائرة الإحصاءات العامة، أرقام الزواج، ٢٠١٨، متوفر على الرابط
http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/vitality/Marriage_and_Divorce/2018/Marriages2.pdf

وإذا ما نظرنا الى سن الزواج الأول للذكور نجد أيضا بأنه يمارس ولكن بنسبة أقل بحيث شكلت نسبة الزواج للذكور تحت سن ١٨ ما نسبته ١,٩٪ من المجموع الكلي للآباء. وبالنظر الى ارقام دائرة الإحصاءات العامة فإن هناك ١٣ حالة طلاق لذكور تحت عمر ال ١٧ سنة في العام ٢٠١٨.[3] وإذا كان هذا عدد حالات الطلاق فإنه يؤشر على ان هناك عدد أكبر من التزويج المبكر للأطفال الذكور ما تحت سن ال ١٧ سنة.

سن الزواج الأول الأب
الجدول (١٠)

		Frequency	Valid Percent
Valid	16-18	17	1.9
	19-22	82	9.4
	23-26	275	31.5
	27-30	315	36.1
	30+	184	21.1
	Total	873	100.0

٨٥,٦٪ من الحالات التي وصلت الى دار الضيافة ووصلت الى حالة الطلاق او الانفصال كانت للزيجات التي تم ترتيبها من العائلة وشملت حالات البدل (٠,٢) وزواج والاقارب حوالي ٧٪.

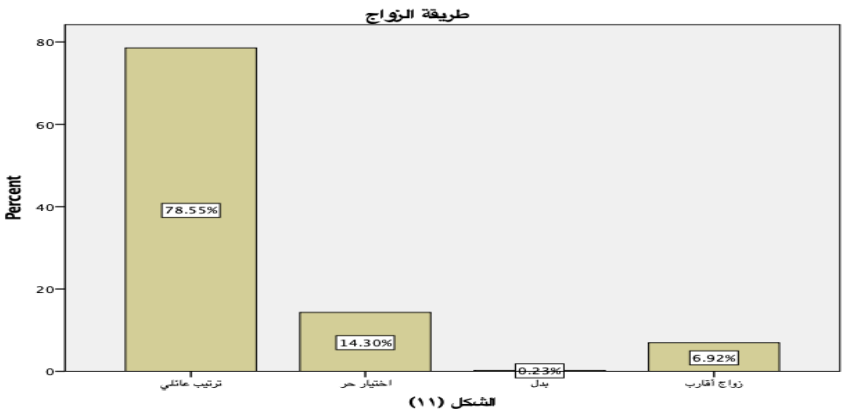

الشكل (١١)

وكما يوضح الشكل (١١) فإن الزيجات التي تمت بناء على الاختيار الحر بين الزوجين شكلت نسبة قليلة مقارنة بالترتيبات العائلية وبمقداره ١٤٪ من المجموع الكلي للحالات المسجلة في الدار. وقد يكون هذا نتيجة وجود تفاهم بين الزوجين تعكس نفسها على التواصل والاتفاق على شؤون الأطفال في حالة الانفصال او الطلاق. ولا نستطيع التعميم بإن الزيجات التي تتم بالاختيار الحر تكون نسب الطلاق فيها أقل ولكن يعطينا هذا مؤشر على انه في حال حدوث الطلاق يكون حل الخلافات خاصة فيما يتعلق بمشاهدة الأطفال بشكل ودي وتفاهم مما يقل من الاثار السلبية على الأطفال والطرفين؟

شكلت حالات الطلاق العدد الأكبر من الحالات التي تم تسجيلها خلال العامين الماضيين في دار ضيافة الطفل وبما نسبته ٧١٪ من مجموع الحالات، وبالمقارنة شكلت حالات الانفصال بدون طلاق حوالي ٢٩٪. ويعود هذا الى ان القضايا المرتبطة بمشاهدة الأطفال تكون عادة بعد الطلاق وخاصة إذا لم يكن هناك توافق على الطلاق، كما بين الشكل السابق.

حالة الانفصال
الجدول (١٢)

		Frequency	Valid Percent
Valid	طلاق	619	71.1
	انفصال	252	28.9
	Total	871	100.0

[3] دائرة الإحصاءات العامة، ٢٠١٨، ارقام الطلاق، متوفر على الرابط
http://www.dos.gov.jo/dos_home_a/main/vitality/Marriage_and_Divorce/2018/Divorces2.pdf

وكما يوضح شكل (١٣) فإن مدة الزواج قبل الانفصال او الطلاق كانت الأكبر للحالات اقل من ٣ سنوات، بحيث شكلت مدة الزواج لأقل من سنة ما يقارب ١٤٪ من الحالات وسنة-أقل من ثلاث سنوات النسبة الأكبر وبنسبة ٤٥٪ من الحالات. وبهذا يكون حوالي ٦٠٪ من الحلات لم يتجاوز فترة الزواج لها الثلاث سنوات. ومن الواضح بإن حالات الطلاق والانفصال تقل بعد الثلاث سنوات الأولى لتصل الى حوالي ١٥٪ للفئة ما بين ٣-٥ سنوات، وتعود الى الزيادة للفئة أكثر من ٥ سنوات ولكنها تبقى أقل من حالات الطلال لأقل من ثلاث سنوات.

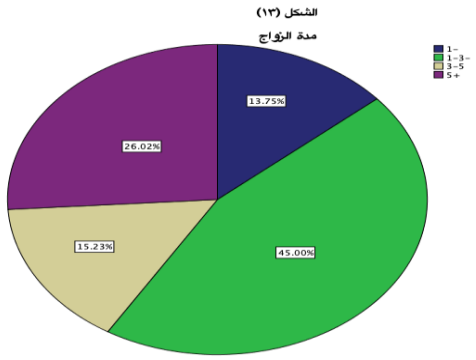

أسباب الانفصال والطلاق: العنف ضد المرأة

وكما يوضح الشكل (١٤) فإن الغالبية العظمى من حالات الطلاق كانت من خلال قضايا الشقاق والنزاع والتي شكلت حوالي ٨٢٪ من أنواع الطلاق المسجلة والتي وصلت الى الدار. بالمقابل كانت نسبة حالات الطلاق التي تحدث بالتراضي أقل وبنسبة ١٠٪ من الحالات التي وصلت الى الدار. وكما يشير الجدول فإن الطلاق الغيابي شكل ٣,٤٪ والطلاق التعسفي ٢,٧٪، بينما شكل الخلع النسبة الأقل من الحالات (٢,٣٪) ويعود هذا الى أن النساء ما زالت لا تلجأ الى هذا النوع من الطلاق بالرغم من تعديل القانون لأكثر من عشر سنوات. كما يشير الجدول (١٤) بإن الحالات التي يتم فيها التنازع على الأطفال وعدم الاتفاق على ترتيبات المشاهدة تكون أكثر لدى الأطراف التي توجد لديهم قضايا النزاع والشقاق والتي عادة تأخذ وقتا طويلا في المحكمة مما يزيد من الخلافات بين الأطراف والذي يعكس نفسه على العلاقة مع الأطفال والتواصل معهم للطرف غير الحاضن.

نوع الطلاق

الجدول (١٤)

		Frequency	Valid Percent
Valid	تعسفي	17	2.7
	شقاق ونزاع	506	81.7
	خلع	14	2.3
	بالتراضي	61	9.9
	غيابي	21	3.4
	Total	619	100.0

بالنسبة لأسباب الانفصال والطلاق فقد كان هناك تعدد للأسباب التي تقود الى الطلاق والانفصال، فقد ذكرت وبما نسبته ٧٣٪ من الحالات المسجلة بإن هناك أكثر من سبب للطلاق، ولكن اتضح من الحالات التي تم تسجيلها بإن العنف ضد الزوجة شكل السبب المباشر لحدوث الطلاق والانفصال، فقد أكدت ٧٩٪ من النساء على أنهن تعرضن للعنف، وان العنف كان السبب الرئيسي للطلاق، بالمقابل ٢٠,٧٪ من الحالات لم يكن العنف السبب الرئيسي للطلاق وكان هناك أسباب أخرى.

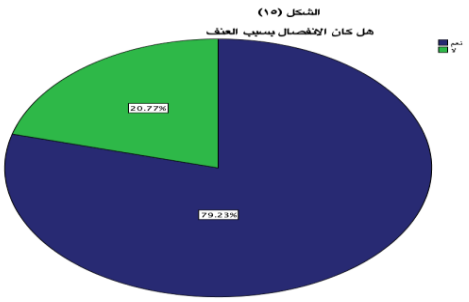

وحول أنواع العنف، أظهرت الاقام بأن العنف النفسي شكل النسبة الأكبر من مجموع من ذكرن بإن العنف كان السبب المباشر للطلاق/الانفصال وبما يقدر ب ٥٤٪، تلاه العنف الجسدي وبما نسبته ٣٢,٧٪، وشكل الحرمان من الموارد والفرص حوالي ١٠٪ والعنف الجنسي ٣٪ من مجموع حالات العنف. وتتوافق هذه الأرقام مع أرقام برنامج خط الارشاد الهاتفي والأرقام العالمية التي ترصد العنف الزوجي بحيث يشكل العنف النفسي بما يتضمنه العنف اللفظي، الهجر ، التهديد، والإساءة اللفظية اكثر أنواع العنف الممارس على الزوجات ويليه العنف الجسدي وبأشكاله المختلفة من الضرب، و شد الشعر، وغيره من اشكال العنف الجسدي.

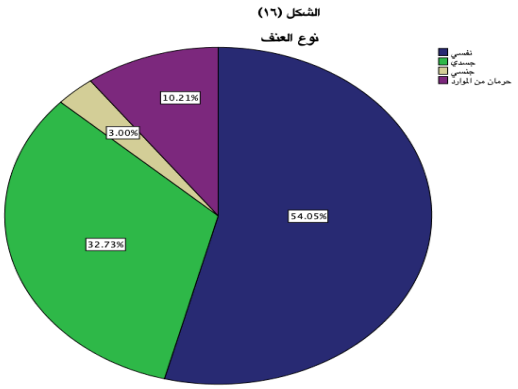

ويبين الشكل (١٧) بإن الحالات التي تم الانفصال/الطلاق فيها بناء على العنف الممارس على الزوج كانت نسب الطلاق أعلى في السنة الأولى، ٧٩٪ من اللواتي تطلقن في السنة الأولى من الزواج واجهن العنف مقابل ٢٠,٧٪ للأسباب الأخرى. ونرى بإن ٨١٪ من حالات الطلاق والانفصال خلال الثلاث سنوات الأولى من الزواج كانت بسبب العنف. ويلاحظ أيضا بإن وجود العنف كان أيضا سبب مباشر للزيجات التي انتهت بعد أكثر من خمس سنوات. ويدلل هذا أيضا على ان العنف الزوجي قد يكون السبب المباشر لانتهاء الزيجات قبل السنة الأولى ولكنه أيضا سبب مباشر لحالات الطلاق في مراحل الزواج المختلفة. وفي الحالات التي تنتهي بالطلاق بعد أكثر من خمس سنوات تكون المرأة قد لجأت الى وسائل عديدة قبل اللجوء للطلاق لكن هذه الوسائل لا تؤدي عادة الى نتيجة في ظل عدم وجود وسائل رادعة للمعنفين. ومن هنا يكون من المهم إيجاد وسائل للقضاء على العنف وحماية المرأة بشكل مبكر من العنف لما له من أثار على المرأة، العلاقة الزوجية والاطفال.

هل كان الانفصال بسبب العنف * مدة الزواج

Crosstabulation

الجدول (١٧)

			مدة الزواج				
			1-	1-3-	3-5	5+	Total
هل كان الانفصال بسبب العنف؟	نعم	Count	96	322	105	175	698
		within %مدة الزواج	79.3%	81.3%	78.4%	76.8%	79.4%
		% of Total	10.9%	36.6%	11.9%	19.9%	79.4%
	لا	Count	25	74	29	53	181
		within %مدة الزواج	20.7%	18.7%	21.6%	23.2%	20.6%
		% of Total	2.8%	8.4%	3.3%	6.0%	20.6%
Total		Count	121	396	134	228	879
		within %مدة الزواج	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%	100.0%
		% of Total	13.8%	45.1%	15.2%	25.9%	100.0%

وفيما يتعلق بالأسباب الأخرى التي ذكرتها النساء، كان تدخل الاهل بنسبة ٣٨٪ وعدم القدرة على التواصل والحوار ٣٠٪، الخيانة الزوجية شكلت ٩٪ والخلافات المادية ٧,٥٪. وشكلت أسباب أخرى مثل الإدمان (٥٪)، تعدد الزوجات (٣,٥٪)، السكن المشترك مع عائلة الزوج (٢,٩٪) والفرق التعليمي والثقافي (٢,٢٪). وفيما يتعلق بتدخل الاهل والذي جاء أهم الأسباب بعد العنف الزوجي، ومن أهم العوامل المرتبطة بتدخل الاهل هو عدم استقلالية الزوج والزوجة فيما بعد الزواج

بحيث يبقى هناك نوع من السلطة المارس على أحد الطرفين أو كلاهما تقود عادة الى تعميق الخلافات بين الزوجين، ويرتبط بهذا العمل عدم قدرة الزوجين على النقاش ووجود مهارات الحوار والتفاهم بينهما. وهذه المهارات لا تكون عادة مرتبطة بتعليم أو تدريب فقط بل بالاحترام المتبادل بين الطرفين والوعي لأهمية الاستماع وتفهم وجهة نظر الاخر. وعموما يرتبط هذا ببعد أساسي وهو الوعي وفهم لدور الطرفين كشركاء وأطراف متساوية، ففي مجتمع ينظر للمرأة كطرف ثانوي في العلاقة الزوجية، ويحكم العلاقة الزوجية بسلطة وقوة مرتبطة بثقافة ذكورية، فلا بد ان يكون انتاج علاقة فيها احترام متبادل وشفافية واستقلالية في التعامل مع الخلافات من الصعب تحقيقه.

الجدول (١٨) أسباب الانفصال الأخرى/الأم

		Frequency	Percent
Valid	السكن المشترك	20	2.9
	إدمان	39	5.7
	خيانة زوجية	63	9.2
	عدم القدرة على الحوار والتواصل	207	30.3
	خلافات مادية	51	7.5
	الفرق التعليمي والثقافي	15	2.2
	تعدد الزوجات	24	3.5
	تدخل الاهل	262	38.3
	عدم القدرة على الحوار والتواصل	1	.1
	النفسي للزوج	2	.3
	Total	684	100.0

وبالنظر الى الأسباب من وجهة نظر الزوج (الجدول١٩) نرى ان هناك فقط ما نسبته ٠,٥٥٪ من الرجال (عدد ٥) أشاروا للعنف الممارس من قبلهم على الزوجة كسبب مباشر للطلاق او الانفصال ويؤشر هذا الى ان الأزواج لا يعترفوا بالعنف ولا يروا بأنه سبب يجب الوقوف عنده وهذا نتيجة لحالة التطبيع والقبول للعنف وكحق لهم في تأديب الزوجة. هذا عوضا عن الأفكار المغلوطة المجتمعية المغلوطة حول ان العنف ضد الزوجة هو مؤشر على الرجولة والقوة للزوج. في المقابل نرى بإن عدد خمس رجال ذكروا بأنهم تعرضوا للعنف من الزوجة وتحدد هذا العنف بأنواع مثل سوء المعاملة والعنف اللفظي ولم يذكر أي عنف جسدي يمارس ضد الزوج من قبل الزوجة. وقد تشابه رد فعل الأزواج فيما يخص تدخل الاهل كأحد اهم الأسباب للانفصال او الطلاق وبنسبة ٤١٪. وبالرغم من ان الأزواج عادة يذكروا تدخل اهل الزوجة وفي المقابل الزوجات ذكرن تدخل اهل الزوج الا ان هذا مؤشر على ان التدخل للعائلة الممتدة سواء عائلة الزوجة او الزوج هو أحد العوامل الرئيسية في الخلافات الزوجية. كما توافق الأزواج وبنسبة كبيرة الى ان العامل المرتبط بعدم القدرة على الحوار والتواصل كان أيضا سبب رئيسي للخلافات الزوجية التي أدت الى الطلاق او الانفصال وبنسبة ٤٣,٧٪. وذكر ٥٪ من الرجال ان الخيانة الزوجية من قبل الزوج كانت العامل الأساسي (مقابل ٩٪ من الزوجات اعتبرن الخيانة

الجدول (١٩) أسباب الانفصال من وجهة نظر الأب

		Frequency	Percent
Valid	السكن المشترك	7	.8
	خيانة زوجية (الزوج)	46	5.3
	العنف أسرى من الزوج على الزوجة	5	.55
	العنف من الزوجة (سوء معاملة وعنف لفظي)	5	.55
	عدم القدرة على الحوار والتواصل	382	43.7
	خلافات مادية	41	4.7
	الفرق التعليمي والثقافي	10	1.1
	تعدد الزوجات	13	1.5
	تدخل الأهل	364	41.6
	مرض الزوجة	1	.1
	Total	874	100.0

الزوجية من الأسباب الرئيسية). وذكر اخرون بان الخلافات المادية، تعدد الزوجات، الفرق التعليمي ومرض الزوجة كأسباب أخرى للخلافات (٤. ٪، ١,٥٪، ١,١٪، ٠,١٪ على التوالي).

الشكل (٢٠) طبيعة القضية القائمة في المحاكم

		Frequency	Valid Percent
Valid	نفقة أطفال	307	64.2
	نفقة زوجة	29	6.1
	طلاق/شقاق ونزاع	114	23.8
	عنف	24	5.0
	ضم حضانة	3	.6
	مشاهدة الجدة	1	.2
	Total	478	100.0

بالنسبة للنزاعات القانونية بين الأطراف، ٥٤,٥٪ من الحالات المسجلة في الدار مازال بينهم قضايا ونزاعات قانونية في المحاكم بالمقابل ٤٥,٥٪ لا يوجد بينهم أي قضايا. وعن طبيعة القضايا الموجودة، يبين الشكل (٢٠) بإن قضايا النفقة للأطفال تحتل المرتبة الأولى من القضايا التي ما زال عليها نزاع وبنسبة ٦٤٪ من الحالات المسجلة، تلا ذلك قضايا الشقاق والنزاع وبنسبة ٢٣,٨٪، نفقة الزوجة ٦بنسبة ٪ وقضايا عنف جزائية بنسبة ٥٪. كما ان هناك ثلاث قضايا بما نسبته ٠,٦٪ نزاع على حضانة الأطفال وقضية واحدة لمشاهدة الجدة. ويتسبب عادة طول الإجراءات وتعقيدها في المحاكم بزيادة الخلافات وتعميقها وعدم القدرة على التواصل والحوار خاصة فيما يتعلق بالأطفال، لذلك تحاول دار ضيافة الطفل من خلال عامليها وعاملاتها بالتقليل من حدة الازمة في حال وجود قضايا في المحاكم والتوصل الى اتفاقيات بين الأطراف، كما سيتم توضيحه في الجزء اللاحق من التقرير. وقد يعود السبب الى تأخير النفقة هوالضغط على المرأة للتراجع عن القضايا او التنازل عن حق الحضانة كما سيتم التطرق له في الجزء الثاني من التقرير.

الخدمات المقدمة في دار الضيافة:

وكما تم ذكره في بداية التقرير، لا تقتصر خدمات الاتحاد التي يقدمها في دار الضيافة على مشاهدة الأطفال وانما تتعداها لتقديم خدمات شاملة ومتكاملة للعائلة من الام، الاب، والأطفال. وكما يبين الشكل (٢١) فإن ما نسبته ١١,٤٪ من الحالات المسجلة في الدار تلقت خدمات المشاهدة فقط. ويعود هذا أحيانا الى استقرار الحالات وعدم وجود حاجة للتدخل بحيث يكون هناك توافق على المشاهدة وترتيباتها، وفي هذه الحالات تسهل دار الضيافة الترتيبات وتقوم بمتابعة حدوثها. في المقابل يبين نفس الشكل بإن الغالبية العظمى من الحالات (٨٨,٦٪) تستفيد من الخدمات المتعددة في الاتحاد. ويرجع هذا الى طبيعة المشاكل المرتبطة في قضايا الطلاق وتعددها وبالتالي الحاجة الى وجود تخصص ومهنية في التعامل مع الحالات المسجلة في الدار. وضمن هذا الفهم فإن طاقم الدار يتضمن تخصصات مرتبطة بالإرشاد الاجتماعي والنفسي والخدمات القانونية. وتستفيد الدار أيضا من برامج الاتحاد المختلفة مثل العيادة الصحية وبرنامج خط الارشاد الهاتفي والمعونة القضائية ومأوى النساء والذي يتم التنسيق معها بشكل مباشر في حال الحاجة الى أي من هذه الخدمات.

الشكل (٢١) طبيعة الخدمة المقدمة

		Frequency	Valid Percent
Valid	مشاهدة فقط	101	11.4
	مشاهدة وخدمات أخرى	786	88.6
	Total	887	100.0

وكما يشير جدول (٢٢) فإن ٣١٪ من الحالات المسجلة استفادت من الخدمات القانونية والمساعدة القانونية بشكل مباشر. ويتبع لهذه الخدمة إجراءات مثل صياغة اللوائح (٠,٤٪) عقد اتفاقيات (٦٪)، ترتيب إجراءات النفقة (٦٪) والحد من النزاعات القانونية بين الأطراف من خلال برنامج الارشاد (٨,٧٪). ويبين هذا بما ان أكثر من ٥٠٪ من الحالات المسجلة

كانت بحاجة الى تدخل في فيما يتعلق بالجوانب القانونية. ويرجع هذا لطبيعة الدار والخدمة فيها عموما واستقبالها لأطراف بالأساس لجأوا الى المحاكم لحل نزعاتهم. وغالبا ما تؤثر وتساهم هذه القضايا على حالة التفاهم بين الأطراف، وفي الكثير من الأحيان تكون الإجراءات معقدة وتأخذ وقتا طويلا مما يزيد حالة النزاع وعدم القدرة على الوصول لحل ودي بين الأطراف. لذا يعمل الاتحاد على توفير معلومات قانونية من شأنها المصلحة العامة لجميع الأطراف بحيث يكون لذلك أثر على علاقة الطرفين مع الأطفال، من هنا يحاول طاقم العمل التخفيف من حدة هذه القضايا وأحيانا التقليل من عدد هذه القضايا بحيث يتم إيجاد الظروف المناسبة للحوار بين الطرفين. ومن هنا نرى بإن ٢٧٪ من الحالات المسجلة خضعت الى برامج التوفيق الاسرى من قبل مختصين ومختصات في الارشاد الاسرى. وتحدد هذه الخدمة من خلال وجود قبول لدى الأطراف جميعا بالخضوع الى جلسات الارشاد الاسري. وفي الكثير من الأحيان يسبق جلسات الارشاد برامج تمكين وتأهيل للنساء بحيث يكن قادرات على اتخاذ القرارات المناسبة لهن، وشكل من استفدن من خدمة التمكين حوالي ٢٥٪ من النساء اللواتي راجعن الدار في قضايا المشاهدة. ويحدد هذا الجدول (٢٢) الخدمة المباشرة ولكن كما تبين الأرقام اللاحقة فأن هناك تعدد للخدمات المقدمة من قبل الدار ومن هنا من المهم التفصيل لكل خدمة لتبيان طبيعة الخدمات التي تم تلقيها للحالات المسجلة في الدار.

خدمات الرئيسة الأخرى التي تم تقديمها

الشكل (٢٢)

		Frequency	Valid Percent
Valid	توافق ارشاد اسري	218	27.7
	استشارات قانونية	245	31.2
	صياغة لوائح	3	.4
	اتفاقيات	48	6.1
	ترتيبات النفقة	6	.8
	الحد من النزاعات القانونية	68	8.7
	تأهيل للمرأة	198	25.2
	Total	786	100.0

وبالنظر الى برنامج التوافق الاسري يتضح بإن الدار تمكنت من تحويل الى المشاهدة الى المنزل لما يقارب ٥٦٪ من الحالات التي استفادت من برنامج التوافق الاسري، هذا بالإضافة الى ١٠٪ تم تحويلها الى اصطحاب الى المنزل ومبيت. وتعتبر خطوة التحويل الى المنزل سواء مع مبيت او بدون مهمة فيما يتعلق بتعميق العلاقة بين الأطفال والطرف المشاهد بحيث تكون المشاهدة في المكان الطبيعي والذي من شأنه ان يحسن من وسائل التواصل، تقليل أثار الطلاق على الأطفال، وتواصلهم مع افراد الاسرة مثل الجد، الجدة، والاعمام والعمات والخالات وغيرهم من أفراد الاسرة. كما يقل نقل المشاهدة الى البيت من حدة النزعات وتقارب وجهات النظر أكثر من وجودهم في مكان محكوم بوقت معين وشروط منصوص عليها بقرار محكمة. وتلا هذا زيادة عدد ساعات المشاهدة (١٩٪) والتي عادة تقرر من المحكمة بساعتين، ولا يكون هذا الوقت كافي عموما للأطفال والطرف المشاهد بالتواصل وقضاء الوقت بطريقة تمكنهم من بناء علاقة صحيحة، خاصة العديد من الحالات تكون قد مرت/مازالت تمر بنزاعات قانونية تؤثر على حدة الخلاف وإمكانية الحوار والتواصل. وقد نجح كادر الدار بلم شمل

خدمات التوافق الأسري

الشكل (٢٣)

		Frequency	Valid Percent
Valid	أعادة الحياة الزوجية	54	12.8
	تحويل مشاهدة منزلي	235	55.7
	اصطحاب ومبيت للأطفال	44	10.4
	زيادة ساعة المشاهدة	81	19.2
	جمع الأطفال مع نفس الحاضن/ة	2	.5
	حضانة مشتركة	6	1.4
	Total	422	100.0

الأطفال في حالة عدم وجودهم مع نفس الحاضن (٠,٥٪) والعمل على جعل الحضانة مشتركة بين الطرفين ل ١,٤٪ من الحالات التي سجلت بالدار.

بالنسبة لإعادة الحياة الزوجية، فقد تم من خلال برنامج التوافق الاسري إعادة ما يقارب ١٣٪ من الحالات التي خضعت لبرنامج التوافق الاسري (جدول ٢٣). وقد تم إعادة الحياة الزوجية لبعض الحالات التي كانت قد وصات الى الطلاق من خلال عقد زواج جديد وبنسبة ١١٪ من الحالات التي تم إعادة الحياة الزوجية لها، وبنسبة ٨٨,٩٪ للحالات التي كانت منفصلة وبدون طلاق رسمي. ويعتمد هذا الاجراء كما تم ذكره سابقا على وجود رغبة لدى الطرفين ويتم العمل مسبقا مع الأطراف المختلفة بشكل مستقل ضمن برنامج الارشاد الاسري لتحديد أمكانية عودة الحياة الزوجية وقدرة الطرفين على اتخاذ القرار بشكل مستقل.

إعادة الحياة الزوجية

الشكل (٢٤)

		Frequency	Percent
Valid	عقد زواج جديد	6	11.1
	توفيق بين الزوجين في حال الانفصال	48	88.9
	Total	54	100.0

وتبين أن الغالبية العظمى من الامهات المراجعات تستفيد من برامج الدعم والدعم في الاتحاد، وخاصة الدعم النفسي والذي شكل ٥٨٪ من مجموع من تلقين الخدمة، والتكيف مع ظروف الانفصال والطلاق (٢٥,٥٪). وأهمية هذه الخدمة بأن أثار الطلاق المترتبة على المرأة تكون مختلفة عن الرجال، فما زال هناك وصمة اجتماعية للنساء المطلقات تنطلق من مسؤوليتهن عن الطلاق، بالرغم ان الأرقام تبين أن النساء لعموما لا تلجأ الى الطلاق الا في الحالات التي يكون فيها عنف شديد ومتكرر وصعوبة لاستمرار الحياة الزوجية. ضمن هذا الوضع يكون من المهم توفير المساحة الأمنة للنساء للحديث وتوفير الدعم الازم والذي يمنهن من متابعة حياتهن بشكل صحيح. وقد تعدت الخدمات التي تقدم للمرأة الابعاد النفسية والاجتماعية لتشمل تشجيع النساء ومساعدتهن على استكمال التعليم (٢,٦٪)، إيجاد فرص عمل (١,٣٪) ، رفع القدرات المهنية والتدريبية (٠,٤٪) والتثقيف والتدريب عموما (١٢٪).

الدعم وتمكين المرأة

(٢٥)

		Frequency	Valid Percent
Valid	استكمال التعليم	18	2.6
	إيجاد فرص عمل وتمكين اقتصادي	9	1.3
	رفع القدرات وتطوير مهارات /دورات تدريبية في المشاريع الإنتاجية	3	.4
	تكييف مع ظروف الانفصال/الطلاق	178	25.5
	تمكين ودعم نفسي	404	58.0
	تثقيف	85	12.2
	Total	697	100.0

بالنسبة للخدمات المقدمة للأطفال، فأن اغلب الخدمات تلخصت في تحييد الأطفال عن المشاكل والنزعات وبنسبة ٤٢٪ تلاها عدم استغلال الأطفال في النزعات ووضع مصلحة الأطفال كأولوية أولى (٢٥,٧٪). وتعتبر هذه المسألة من المشاكل المعقدة حيث ان العائلات عادة يلجؤوا الى تحريض الأطفال، الضغط على الطرف الأخر للتنازل عن القضايا من خلال حرمانهم من شاهدة الأطفال او تحريض الأطفال بعدم التواصل مع الطرف الأخر. ويعطي الكادر الوظيفي في الدار الأهمية والأولوية مثل هذه السلوكيات وتغييرها لما لها من أثار مستقبلية على الأطفال وعلى صحتهم النفسية وتفاعلهم مع الأطراف المختلفة، ويخلق هذا النوع من المشاكل العديد

من التحديات والمشاكل السلوكية للأطفال والتي تعيق نموهم وتطورهم، لذا فإن خدمة التكيف مع الظروف والدعم النفسي للأطفال تقدم من قبل مختصين ومختصات على مدار ويتم المحاولة من خلالها الى تحقيق وتطوير قدرات الأطفال وتمكينهم من التعامل مع الواقع الجديد.

خدمات الأطفال (٢٦)

		Frequency	Valid Percent
Valid	النفسي والتكيف مع الظروف الجديدة	149	21.8
	الكشف عن وجود إساءة للأطفال	4	.6
	تحييد الأطفال عن مشاكل العائلة	285	41.8
	تحقيق وتطوير قدرات التواصل مع الأطراف المختلفة	60	8.8
	عدم استغلال الأطفال في النزاعات	175	25.7
	توجيه سلوكي	7	1.0
	تحويل حالات الإساءة لحماية الاسرة	2	.3
	Total	682	100.0

التوزيع الجغرافي لتسجيل حالات المشاهدة

توزعت الخدمات المقدمة على فروع الاتحاد في المناطق التسعة، وجاءت إربد في المرتبة الأولى من حيث عدد الحالات المسجلة لعامي ٢٠١٩ و٢٠٢٠ وبنسبة ٢٩,٣٪، واستقبلت عمان في فرعها الرئيسي ما نسبته ٢٧,٤٪ من الحالات المسجلة في الدار، تبع ذلك الزرقاء (١٣,٩٪) والوحدات (١١,٣٪). وسجلت حطين أقل نسبة لتسجيل الحالات وبنسبة ٠,٣٪. وتوزعت باقي الحالات البقعة (٧,٦٪)، الرمثا (٥,٣٪) ، مأدبا (٣,٣٪) و السلط (١,٧).

الفرع
الجدول (٢٧)

		Frequency	Valid Percent
Valid	عمان	243	27.4
	اربد	260	29.3
	الزرقاء	123	13.9
	البقعة	67	7.6
	الرمثا	47	5.3
	مأدبا	29	3.3
	حطين	3	.3
	الوحدات	100	11.3
	السلط	15	1.7
	Total	887	100.0

الخاتمة

بين التقرير بإن العديد من العوامل المساهمة في الطلاق او النزاعات على الأطفال مرتبطة بشكل مباشر بالأبعاد والفجوات في القانون والممارسات في المحاكم. فكما بين التقرير، تزويج الطفلات تحت السن القانوني، ولأعمار أقل من ١٦ سنة، ما زال يمارس ويوافق عليه من قبل القضاة الشرعيين ودوائر المحاكم الشرعية المختلفة. ولإن المادة الخاصة بالسن القانوني للزواج تتيح استمرار هذه الممارسات فأن من الضرورة العمل على تعديل القانون بحيث لا يسمح بوجود أي سبب من الأسباب عقد الزواج قبل السن القانوني. ويجب ان ينظر الى الأرقام المتوفرة في هذا التقرير بشكل جدي، حيث أن ما نسبته حوالي ٣٠٪ من هذه الزيجات تنتهي قبل السنة الأولى (من مجموع فئة أقل من ١٨ عاما) وما يقارب ٦٥٪ من هذه الزيحات تنتهي ما بين السنة الأولى والثالثة من الزواج، وإذا ما نظرنا الى ان ارقام الطلاق قبل السنة الأولى متعلقة بمن انجبن أو حملن قبل الطلاق، فإن النسبة قد تكون أكبر اذا ما اضيف لها حالات الطلاق قبل الانجاب في السنة الأولى من الزواج للفتيات اللواتي لم يبلغن ١٨ عاما. ولا بد أيضا من النظر الى الاثار المترتبة على الطلاق على الفتيات اللواتي لم يتجاوز عمرهن ١٨ عاما وأصبحن أمهات ومطلقات والنتائج المترتبة على مستقبلهن عموما وقدراتهن العملية والعملية بالإضافة الى ما سيواجهن من وصمة اجتماعية مرتبطة بالطلاق، بحيث عوضا عن تحمل الدولة والمجتمع لمثل هذا الخطأ نحوهن يحملن هن في غالبية الاحوال المسؤولية عن الطلاق، مسؤولية لم يكن شريكات فيها، بل ضحايا لها.

القضية الأخرى المهمة والتي بينتها الأرقام كانت الارتباط المباشر بين الطلاق والعنف ضد المرأة. فكما بين التقرير ان غالبية النساء صرحت بإن السبب المباشر للطلاق كان العنف وبأنواعه المختلفة من نفسي، جسدي، جنسي وحرمان من الموارد والفرص. وكما بين التقرير فأن العنف النفسي بأشكاله المختلفة من إسائه لفظية وشتم وإهانة وغيره شكل النسبة الأكبر، فإن نسبة العنف الجسدي، بما تضمنه من ضرب باستخدام أدوات حادة قد تؤدي الى جروح وإعاقات دائمة أو القتل، كانت أيضا نسبته كبيرة. وقد يشكل الطلاق الطريقة الوحيدة التي تستطيع المرأة فيها التخلص من العنف وحماية نفسها بحيث لا يوجد لغاية الان أي وسائل حماية ووقاية من العنف تم اتخاذها من قبل الحكومة. كما لا يزال قانون العنف الاسري قاصر عن حماية النساء من العنف الزوجي كونه لا ينص صراحة على تعريف العنف وبالتالي لا يحدد أنواع واشكال العنف، لا يحدد إجراءات للتنفيذ ولا ينص على عقوبات. وبالرغم من ان الأردن كانت من الدول الأولى التي أوجدت قانونا للعنف الاسري في المنطقة الا انها متأخرة عن العديد من الدول في تفعيل القانون. وما يزال استخدام المادة الخاص في العنف في قانون الأحوال الشخصية ضئيل وهناك ممارسات مختلفة في تنفيذها وبالتالي غير كافية لحماية حق النساء في الطلاق في حال العنف

القضية الثالثة والتي من المهم تسليط الضوء عليها هي قضية عدم وجود قنوات للتواصل بين الزوجين وعدم القدرة على الحوار والتي جاءت من اهم الأسباب التي ذكرت من الطرفين لأسباب الطلاق. وتتعلق هذه المشكلة عموما بالتربية للأطفال وتشجيعهم على الحوار والتعبير عن الذات سواء في المنزل أو المدرسة بحيث يشكل الحوار والاحترام للأخر أدبيات التعامل مع الاخرين جزء لا يتجزأ من تشكيل ذواتهم ويعمل على استقرارهم العاطفي والنفسي مما يخلق جيل قادر على التفكير والتعامل بأساليب حضارية بعيدة عن العنف أو اللجوء الى أساليب من شأنها الحط من الاخر كوسيلة لإيجاد الذات. والتدخل في هذا العامل بحاجة الى خطط ممنهجة وعملية على الصعد المختلفة والتي من شأنها زيادة وعي الاهل والمدرسين/ات لأهمية تطوير الوعي الذاتي من خلال أساليب الحوار والنقاش. ونجد بإن العامل الاخر الذي ذكر كسبب رئيسي هو تدخل الاخل يرتبط بشكل مباشر في عامل الحوار والتواصل، بحيث ان سلطة الاهل وفهمهم لعلاقتهم مع الأبناء والبنات تتعدى مرحلة الطفولة الى ما بعد مرحلة الزواج بحيث يعتد الاهل بأنهم ما زالوا مسؤولين عن ابنائهم وبناتهم. وفي مجتمع لا ينتج شخصية مستقله للأطفال يكون للأهل عموما رأي فيما يتعلق بعلاقاتهم الزوجية.

ويلاحظ من برنامج التوافق الاسري بأن الأفكار المغلوطة حول الأدوار للزوج والزوجة في مؤسسة الزواج والتي لا تقوم على مبدا الشراكة دور رئيسي في الخلافات وعدم وجود وسائل للتواصل والحوار. ففي الكثير من الحالات يعتقد الزوج بإن له الحق في تأديب الزوجة، الحق في تحديد نشاطاتها وخاصة ما يتعلق بزيارة الاهل أو العمل والتعليم، الحق في مصادرة راتب الزوجة العاملة، والحق في حرمانها من مصادر دخلها او اشراكها في القرارات المالية او القرارات الخاصة بالأطفال. وبالرغم من وجود للأفكار المجتمعية التي تدعم هذه الممارسات والأفكار للأزواج الا ان الوصول الى الطلاق في العديد من الحالات بسبب هذه العوامل يبين بإن هناك رفض من النساء لهذه الممارسات وبالتالي لا بد من تغيير لهذا الموروث الثقافي والذي يساهم بشكل مباشر في زيادة عدد حالات الطلاق والخلافات الزوجية.

إن الطلاق قد يكون الحل للكثير من الخلافات والاشكالات بين الأطراف الا انه وكما بين التقرير فإن طول الإجراءات القانونية وتعقيدها قد يزيد الأمور سوءا بين الأطراف المختلفة ويجعل أثار الطلاق سلبية تحديا على الزوجة و الأطفال، ويقلل من احتمالية نجاح عمليات التوافق الاسري التي يجريها الاتحاد. وتعتبر قضايا الشقاق والنزاع، النفقة للزوجة والنفقة للأطفال من القضايا التي تأخذ وقتا طويلا في الكثير من الحالات، ويشكل طول القضايا وتعقيدها ضغطا ماليا على الزوجات

واللواتي في الكثير من الحالات لا يعملن وبالتالي لا يستطعن تحمل تكلفة مثل هذه القضايا. وترتبط عدد من قضايا النزاع والشقاق بقضايا أخرى مثل قضايا العنف الزوجي والتي تكون في المحاكم الجزائية مما يشكل عائقا أخر حيث يكون عبئ إيجاد الدليل على وجود لعنف على المرأة التي تعرضت للعنف (بحاجة الى معلومات حول هذا الموضوع اذا كان هناك إمكانية للتزويد قبل وضع التوصية)

التوصيات: (الرجاء النظر للتوصيات من قبل المحاميات /المحامين والعاملين بدار الضيافة واضافة ما يلزم)

- تعديل قانون سن الزواج بحيث لا يسمح بتجاوز السن القانوني تحت أي ذريعة، وإيجاد وسائل تنفيذ وعقوبة واضحة للمخالفين.
- إيجاد برامج مختصة للفتيات المطلقات في أعمار مبكرة للتمكين من التعليم وتنمية المهارات

- بما ان العنف من الأسباب الرئيسية للطلاق وبما أن إجراءات الطلاق معقدة وغالبا ما تضع المرأة ففي ظروف صعبة فقد يكون من المهم توعية النساء بوضع شرط في عقد الزواج ينص على حقهن في الطلاق في حال التعرض للعنف
- برامج توعية مكثفة للأزواج تستفيد من الأرقام الموجودة في التقرير حول العنف ضد المرأة عموما وأثر العنف على الزواج وعلاقته في حالات الطلاق والانفصال

- تعديل وتفعيل قانون العنف الاسري بحيث يتضمن فصلا خاصا عن العنف الزوجي بأشكاله وانواعه المختلفة من نفسي، جسدي، جنسي وحرمان وتفصيل اشكال العنف بحيث لا يكون هناك أي نوع من الاختلاف في تفسير القانون

- تبسيط للإجراءات القانونية وتحديد مدد زمنية معينة ؟؟

- برامج توعية وارشاد مرتبطة بالعلاقات الزوجية واثار العنف ، عدم التواصل والتسلط على الزوجة في الخلافات الزوجية والطلاق